جهود الأشاعرة والماتريدية
في تجديد الخطاب الديني
"مبحث الأسماء والأحكام نموذجا"

إعداد

د/ مصطفى محمد يحي عبده

أستاذ العقيدة والفلسفة المساعد

بكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق

جهود الأشاعرة والماتريدية في تجديد الخطاب الديني "مبحث الأسماء والأحكام نموذجا"

مصطفى محمد يحي عبده

قسم العقيدة والفلسفة – كلية أصول الدين والدعوة – الزقازيق – مصر

البريد الإلكتروني : Mustafa.mohamed@azhar.edu.eg

الملخص :

إن الخطاب الديني هو وسيلة التعبير عن الدين وأداة توصيله إلى الآخرين، وتجديد هذه الوسيلة وتلك الأداة أمر ضروري؛ حتى لا تحدث فجوة بين شريعة الإسلام كوضع إلهي ثابت وبين متطلبات الواقع المتغير والمتطور دائما وأبدا. وبحثنا هذا يلقي الضوء على جهود الأشاعرة والماتريدية في تجديد الخطاب الديني من خلال بحث مسألة الأسماء والأحكام تلك المسألة التي انحرف فيها كثير من الفرق ما بين إفراط وتكفير وتفسيق، وما بين تفريط وتساهل وعدم اكتراث بارتكاب المعصية، حيث عمل الأشاعرة والماتريدية على إعادة الأمور إلى نصابها باحثين المسألة من منطلق آيات القرآن الكريم والصحيح من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم متخذين في ذلك منهج الجمع والتوفيق بين الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ليخرجوا لنا بخطاب يحمي المسلم من الشعور بالضغوط العقدية التي تطارده بالتكفير أو التفسيق، ويبعث الأمل في نفس المسلم الذي ألم بشيء من المعصية، وفي نفس الوقت لا يفتح الباب على مصراعيه أمام الناس لارتكاب المعصية. نستطيع وصف الخطاب الديني الذي يقدمه الأشاعرة والماتريدية بهذا الخصوص بأنه يعبر عن النقل قرآنا وسنة وفوق كل ذلك يتوافق مع العقل.

الكلمات المفتاحية: الإيمان – الكفر – الأشاعرة – الماتريدية – الكبيرة

The Efforts of the Ash'aris and Maturidis in Renewing Religious Discourse "The Study of Names and Rulings as a Model"

Mustafa Muhamad Yahya Abdo
Department of Creed and Philosophy - Faculty of Fundamentals of Religion and Dawah - Zagazig - Egypt
Email: Mustafa.mohamed@azhar.edu.eg

Abstract:

Religious discourse is the means of expressing religion and the means of communicating it to others, and the renewal of this medium and that tool is necessary; In order not to create a gap between the law of Islam as a fixed divine status and the requirements of the ever-changing and evolving reality. This research sheds light on the efforts of the Ash’aris and Maturidis to renew religious discourse by examining the issue of names and rulings, an issue in which many of the differences between excessive, atonement and immorality, and between negligence, leniency and indifference to committing sin, where the Ash’aris and Maturidis worked to restore things to their rightful place. Researching the issue from the standpoint of the verses of the Noble Qur’an and the authentic hadiths of the Prophet, peace and blessings of God be upon him, taking the approach of combining and reconciling between the Qur’anic verses and the hadiths of the Prophet in order to produce for us a discourse that protects the Muslim from feeling the doctrinal pressures that haunt him with blasphemy or immorality, and instills hope in the soul of the Muslim who has suffered something from At the same time, the door is not opened wide for people to commit disobedience. We can describe the religious discourse presented by the Ash’aris and Maturidis in this regard as expressing the transmission of the Qur’an and Sunnah, and above all that it corresponds to reason.

Keywords: Faith - Infidelity - Ash'ari - Maturidi - The Great.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، أرسل رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين

وبعد،،،،،،،،

فإن الخطاب الديني هو وسيلة التعبير عن الدين وأداة توصيله إلى الآخرين، وتجديد هذه الوسيلة وتلك الأداة أمر ضروري؛ حتى لا تحدث فجوة بين شريعة الإسلام كوضع إلهي ثابت وبين متطلبات الواقع المتغير والمتطور دائما وأبدا.

ولا ريب أن مسألة تجديد الخطاب الديني ليست مسألة حديثة، بل هي دعوة أصيلة من حيث نشأتها ومن حيث أصولها النظرية التي انبنت عليها، فقد اشتغل على مشروع التجديد مفكرو الإسلام قديما وحديثا، تنظيرا وممارسة، بمقتضى شمولية الإسلام وخاتميته للرسالات واشتماله على قواعد عامة تحقق مقاصدها في الخلق، من خلال استيعاب أسئلة الواقع المتجدد.

ذلك أن الإسلام في عمقه هو حوار مستمر بين النصوص الدينية الثابتة من جهة والحياة الواقعية المتغيرة من جهة أخرى.

وبحثنا هذا يلقي الضوء على جهود الأشاعرة والماتريدية في تجديد الخطاب الديني من خلال مبحث مسألة الأسماء والأحكام، والمقصود بالأسماء أسماء المكلفين في المدح مثل المؤمن والمسلم وفي الذم مثل الكافر والفاسق، والمقصود بالأحكام ما لكل منهما في الآخرة من الثواب والعقاب، وهذه المسألة انحرف فيها كثير من الفرق ما بين إفراط وتكفير وتفسيق، وما بين تفريط وتساهل وعدم اكتراث بالمعصية.

وسوف نولي وجهنا شطر أهم القضايا في هذا المبحث من تحديد لمفهوم الايمان والكفر، ومن توضيح لحكم مرتكب الكبيرة في الدنيا، والآخرة، وكذلك قضية إحباط العمل، وبيان حكم المخالف للحق من أهل القبلة.

وقد عمل الأشاعرة والماتريدية على إعادة الأمور إلى نصابها باحثين المسألة من منطلق آيات القرآن الكريم والصحيح من أحاديث النبي صلى الله

عليه وسلم، متخذين في ذلك منهج الجمع والتوفيق ليخرجوا لنا بخطاب وسطي يحمي المسلم من الشعور بالضغوط العقدية التي تطارده بالتكفير أو التفسيق، ويبعث الأمل في نفس المسلم الذي ألم بشيء من المعصية، وفي نفس الوقت لا يفتح الباب على مصراعيه أمام الناس لارتكاب المعصية.

نستطيع وصف الخطاب الديني الذي يقدمه الأشاعرة والماتريدية بهذا الخصوص بأنه يعبر عن النقل قرآنا وسنة وفوق كل ذلك يتوافق مع العقل.

•أهم أسباب اختيار هذا البحث:

أولاً: إبراز جهود الأشاعرة والماتريدية في تجديد الخطاب الديني والرد على الاتجاهات التي انحرفت عن وسطية الاسلام.

ثانياً: بيان ما امتاز به الفكر الأشعري والماتريدي من الجمع بين القرآن الكريم والسنة النبوية، والتوسط بين العقل والنقل مما يجعله جديرا بقيادة الأمة والخروج بها من حالة التفرق التي حلت بها.

وسوف أقسم البحث إلى المباحث التالية:ـ

المبحث الأول: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان مفهوم الإيمان.

المبحث الثاني: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان مفهوم الكفر.

المبحث الثالث: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان حكم مرتكب الكبيرة.

المبحث الرابع: تجديد الخطاب فيما يتعلق بمسألة إحباط العمل.

المبحث الخامس: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان حكم المخالف للحق من أهل القبلة.

ثمرة هذه الجهود في وقتنا الحاضر

خاتمة البحث

فهرس المراجع

فهرس الموضوعات

وفي النهاية فإنني أشكر الله عز وجل على توفيقه وامتنانه وأسأله سبحانه التوفيق والسداد

فصل تمهيدي: مفهوم التجديد ومشروعيته

التجديد لغة:

ترجع كلمة التجديد في أصلها اللغوي إلى الجيم والدال المضعفة، ومنها أتى لفظ الجديد وللجديد في اللغة معانٍ، من بينها ما هو ضد القديم، يقال جد الثوب يجِد، صار جديدا، وهو نقيض الخلَقَ، وأجد الثوبَ واستجده: لبسه جديدًا، ويقال للرجل إذا لبس ثوباً جديدًا: أَبلِ وأَجِد، واحمد الكاسي، ويقال: بلَيِ بيت فلانٍ ثم أجد بيتا، وجدد الشيء، صيره جديدًا، والجديد: ما لا عهد للإنسان به [1]

ويتضح من هذه الاستعمالات اللغوية وأشباهها أن هذه المادة اللغوية تدور حول الجدة التي هي نقيض البلى، وحول الجديد الذي هو ضد القديم.

والتجديد هو تصَييِر الشيء جديدًا بما يضاف إليه من عناصرَ ومقومات مادية أو معنوية، بحسب طبيعة الشيء، فتجديد البيت يقتضي معالجة ما فيه من مظاهر القِدم وإضافة ما يؤدي إلى تحويله في مقوماته ومظهره إلى بيت جديد، وتجديد الفكر يقتضي تخليصه من الشوائب التي عرضت له في صيرورته التاريخية بحيث لا يتبقى فيه إلا ما يجعله متوافقا مع ما يجد من الأحداث والأفكار، مع التمسك بما فيه من مقومات جوهرية لا يصح التفريط فيها؛ لأن التفريط فيها يخرجه عن طبيعته، ويقَطعه عن مصادره التي تأسس عليها، وعن الغايات التي يبتغي تحقيقها.

والتجديد بهذا المعنى يقتضي تأملا ومراجعة، واجتهادا للربط بين الفكر والواقع، فإذا كان الأمر بصدد فكر مؤسس على عقيدة أو ما يشبهها فإن ذلك يقتضي زيادةً على ما سبق أن تراَعى صلة هذا التجديد بهذه العقيدة، بحيث لا تنفصم العرى بينه وبينها؛ بل تظل تلك الصلة محفوظة دائما، دون قطيعة أو انفصال.

(١) لسان العرب، والمعجم الوسيط،)مادة :جدد)

ضرورة التجديد:

حياة البشر خاضعة للتطور والتجدد فإنه يحدث فيها من الوقائع ما يقتضي نظراً جديدًا، تتطور به مناهج الاستنباط وأدواته، كي تقع هذه الوقائع تحت مظلةِ أحكام هذه الشريعة العامة؛ استنادا إلى إلحاق هذه المستجدات بأشباهها مما جاء فيها حكم شرعي، أو بمراعاة مقاصد الشريعة الكلية، أو بما حرصت الشريعة على تحقيقه من دفع للضرر ورفع للحرج، وتقدير للضرورات، وعليه فإن التجديد في ظل هذا التطور المشهود لواقع الحياة يعد ضرورةً من الضرورات.

مشروعية التجديد:

ولكن هل التجديد بالمعنى السابق مشروع وجائز؟

نقول فوق أن التجديد ضرورة كما ذكرنا فإنه أمرٌ مشروع ومأذونٌ به في الشريعة يقول صلى الله عليه وسلم" – إن اللهّ يبَعثَ لهِذَهِ الأمةِ علَىَ رَأسِ كل مِئةَ سَنةٍ مَن يجدد لهاَ دِينَهاَ (١)

والمقصود بالخطاب الديني كلُّ بيان ينشر لتبيين حقائق الإسلام وشرائعه وعقائده وقد يعرض لهذا الخطاب ما يشوهه، أو يميل به ناحية الافراط أو التفريط مما يوجب بذل الجهود لتجديده وإزالة ما علق به من انحراف أو بعد عن مقاصد الإسلام.

وصور الانحراف في الخطاب الديني كثيرة منها الفهم الخاطئ الذي يأخذ بعض النصوص ويتناسى او يتغافل عن بعضها الآخر، أو وضع بعض المقدمات العقلية خطأً ثم الاجتهاد في جعل النصوص الدينية على وفاق مع هذه المقدمات.

(١) الحديث أخرجه أبو داود في سننه، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر بدون، كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المائة:ج٥١٢/١، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير لأبي داود والحاكم والبيهقي، ورمز لصحته الجامع الصغير ج١٥٤/١، وأخرجه السخاوي في المقاصد الحسنة، وقال عنه: وقد اعتمد الأئمة هذا الحديثَ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ج١٦٣/١.

وهذا ما قام به كل من الاشاعرة والماتريدية تجاه مبحث الأسماء والأحكام، حيث وجد الأشاعرة والماتريدية انحراف الفرق في تناول هذه القضايا عن نهج سلف الأمة، وكانت مظاهر هذا الانحراف إما بالفهم الخاطئ وأخذ بعض النصوص دون بعض كما فعل كل من الخوارج والمرجئة، وإما بوضع مقدمات عقلية خاطئة فأدت الى نتائج خاطئة كما فعل المعتزلة.

وقدم كل من الأشاعرة والماتريدية في ذلك فكرا وسطا جامعا بين القرآن الكريم والسنة النبوية، متزنا يجمع ويوفق بين النصوص، موضوعيا يجمع بين العقل والنقل؛ وقاموا بتفنيد كل ما علق بمسائل الأسماء والأحكام من انحرافات سواء كانت غلوا أو تفريطا، وقدموا للأمة الإسلامية المفاهيم بصورتها الصحيحة وكما فهمها سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم.

فضمنوا لهذا الفكر وذلك الخطاب الاستمرارية بل والتحدي لأنك كلما تأملت وجدت أنه فكر وسطي متسق مع القرآن الكريم والصحيح من سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الأول: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان حقيقة الإيمان.

- **مدخل.**
- **قول الأشاعرة والماتريدية في الإيمان.**
- **قول السلف في بيان مفهوم الايمان وبيان الفرق بينهم وبين الخوارج والمعتزلة.**
- **قول الكرامية في الإيمان وأدلتهم والرد عليها :**
- **تعقيب.**

▪مدخل:

لعل من أهم المسائل التي ينبغي الاهتمام بها ونحن بصدد تجديد الخطاب الديني، مسألة تحديد حقيقة الإيمان وبيان علاقة العمل به من حيث كانت هذه المسألة نقطة انطلاق إلى غيرها من المسائل، مثل معرفة حكم مرتكب الكبيرة، وموقفه من الإيمان، فما من نزاع يقوم اليوم أو قام بين المسلمين إلا وتجد لمسألة الإيمان وما يتفرع عنها من مسائل علاقة به، فكما انطلقت الفرق قديما في تحديد علاقتها بالآخر الذي ينتمي للإسلام على أساس نظرتها إلى الإيمان، كذلك يفعل معظم شباب اليوم، فهو يحدد علاقته بأي مسلم على أساس نظرته لهذه المسألة، فيتسارع الناس إلى التكفير، وإخراج أهل القبلة من الإيمان لمجرد الاختلاف معهم في رأي يرونه حقا.

ونبدأ تعريف الإيمان في اللغة ثم نتناول بعد ذلك الأقوال في تحديد الإيمان شرعاً.

أ- الإيمان في اللغة:

لا خلاف بين العلماء في أن الإيمان في اللغة هو التصديق.[١]

يقول بن منظور وأما الإيمان فهو مصدر آمن يؤمن إيماناً فهو مؤمن، وقد اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم على أن الإيمان معناه التصديق، ويقول أيضاً في قوله تعالى حكاية عن إخوة يوسف عليه السلام لأبيهم: ﴿ وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾ [٢] لم يختلف أهل التفسير أن معناه وما أنت بمصدق لنا.[٣]

(١) انظر: معجم المقاييس في اللغة، ص٨٦ وما بعدها مادة أمن، مختار الصحاح، ص٣٥، مادة آمن

(٢) سورة يوسف الآية رقم: ١٧.

(٣) لسان العرب، جـ١/١١٣ وما بعدها، مادة آمن، والمفردات في غريب القرآن، ص٢٥ مادة آمن، وانظر عقيدتنا جـ٢/٦ وما بعدها

ب- الإيمان في الشرع :

الاختلاف كل الاختلاف في قضية الإيمان إنما هو حول تحديد الإيمان المعتبر شرعا، وفي عبارة مختصرة يوضح الآمدي أن أهل الإسلام قد اتفقوا على أن مفهوم الإيمان لا يخرج عن أعمال القلب، والجوارح، وما تركب منهما. (١)

هذا ويمكن توضيح الأقوال الواردة في بيان مفهوم الإيمان من خلال ما يلي:

▪قول السلف في تحديد مفهوم الإيمان:

يقول "صاحب المواقف" وقال السلف، وأصحاب الأثر إنه – الإيمان– مجموع هذه الثلاثة فهو عندهم، تصديق بالجنان، وإقرار باللسان وعمل بالأركان" (٢)، ويحكى "السعد" قولهم كذلك قائلاً "وأما مجموع عمل القلب والجوارح فهو مذهب السلف" (٣).

- **قول الخوارج والمعتزلة في تحديد مفهوم الإيمان:**

تمسك كل من الخوارج والمعتزلة ظاهريا بقول السلف في الإيمان، يقول السعد: والقول بكون الإيمان اسما لفعل القلب واللسان والجوارح على ما يقال إنه إقرار باللسان وتصديق بالجنان، وعمل بالأركان وهو مذهب السلف والخوارج والمعتزلة. (٤)

ولكن لماذا قلنا تمسكا ظاهريا فهل ثمة اختلاف بين قول الخوارج والمعتزلة وبين قول السلف؟

---

(١) انظر أبكار الأفكار للآمدي بتحقيق أ.د/ أحمد المهدي طبعة دار الكتب القومية الثانية سنة ١٤٢٤ – ٢٠٠٤ ج٥/٧

(٢) شرح المواقف جـ٨/٣٥٣.

(٣) شرح المقاصد جـ٢/١٨٣، وانظر أصول الدين للبغدادي ص٢٤٩، الاعتقاد للبيهقي ص٩٨، البداية للصابوني ص١٥٢، عقيدتنا جـ٢/ ١٢-٢٦، الاعتقاد للبيهقي ص: ١٠٢.

(٤) شرح المقاصد للسعد ج٢/٢٤٨، بتصرف يسير.

إن الخلاف جوهري بينهما ويتمثل في تارك العمل هل يعد خارجا عن الإيمان داخلا في الكفر إليه ذهب الخوارج، أو خارجا عن الإيمان غير داخل في الكفر وهو القول بالمنزلة بين المنزلتين وعليه المعتزلة، أو لا يعد تارك العمل خارجا عن الإيمان بل يقطع ببقاء إيمانه، وبدخوله الجنة، وعدم خلوده في النار، وهو مذهب أكثر السلف وجميع أئمة الحديث وكثير من المتكلمين والمحكي عن مالك والشافعي والأوزاعي. (١)

▪أدلة السلف على قولهم:

قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾(٢)، يقول "البيهقي" "أخبر "تعالى: " أن المؤمنين هم الذين جمعوا هذه الأعمال التي بعضها يقع بالقلب، وبعضها باللسان، وبعضها بهما وسائر البدن"(٣).

وكذلك يستدلون، بما روى عن رسول الله ﷺ من أن الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون شعبة أفضلها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"(٤)

▪ قول الكرامية في الإيمان وأدلتهم والرد عليها :

قالوا إن الإيمان هو مجرد النطق، والإقرار بالشهادتين يقول "الشهرستانى" حاكياً مذهبهم "واتفقوا على أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط دون التصديق بالقلب، ودون سائر الأعمال" (٥).

---

(١) شرح المقاصد للسعد ج٢/٢٤٨، بتصرف يسير.

(٢) سورة الأنفال الآية رقم: ٢.

(٣) الاعتقاد، ص: ٩٨.

(٤) أخرجه البخاري (بشرح فتح الباري) كتاب الإيمان باب: أمور الإيمان جـ١/٦٧ رقم ٩، مسلم (بشرح النووي) كتاب الإيمان باب "بيان عدد شعب الإيمان، وأفضلها، وأدناها، جـ١/ ٢٧٧ رقم ٥٧.

(٥) الملل والنحل جـ١/١٠٤، وانظر الفرق بين الفرق ص٢٢٣، أصول الدين للبزدوى ص١٤٦، شرح النووي على مسلم جـ١/١٤٦، شرح المواقف جـ٨/ ٣٥٢، شرح وصية الإمام أبى حنيفة ص٣٣٠، عقيدتنا د/ محمد ربيع جوهري جـ٢/١٧.

أدلة الكرامية :

أولاً: قوله تعالى: ﴿ فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ﴾[١]، حيث قالوا: "رتب الله ثواب الجنة على القول، فهو يدل على أن الإيمان هو مجرد القول"[٢].

ثانياً: كما يستدل الكرامية، بأن الرسول ﷺ، والصحابة، والتابعين، كانوا يكتفون من كل من يريد الدخول في الإيمان، بمجرد النطق بالشهادتين، وعليه جاء قوله ﷺ "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله" [٣]، وقوله ﷺ "ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة"[٤].

▪الرد على الكرامية:

يكفى في رد مذهب الكرامية في الإيمان جملة، أنه مخالف لإجماع الأمة على إكفار المنافقين رغم نطقهم بالشهادتين، يقول الإمام "ابن بطال" كما نقله عنه "النووي" في شرح مسلم[٥] "ومن أقوى ما يرد به عليهم – إجماع الأمة على إكفار المنافقين، وإن كانوا قد أظهروا الشهادتين، ثم يذكر قوله تعالى: ﴿ وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَىَ قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِاللّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [٦].

▪قول جمهور الأشاعرة والماتريدية والتجديد الذي يقدمه :

رأينا كيف اختلفت الآراء وتعددت الأقوال تجاه قضية تحديد مفهوم الايمان الأمر الذي ظهر فيه الانحراف إما غلوا وإفراطا، وإما تساهلا وتفريطا،

---

(١) سورة المائدة الآية رقم: ٨٥.

(٢) شرح المقاصد جـ١٨٣/٢ بتصرف يسير، وانظر أصول الدين للبزدوي ص١٤٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة، رقم ٢٥، ومسلم كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله رقم ٢٢.

(٤) الحديث أخرجه البخاري باب الثياب البيض، رقم ٥٤٨٩ ، ومسلم كتاب باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة من حديث أبي ذر رضي الله عنه رقم ٢٨٣.

(٥) انظر شرح النووي على مسلم جـ١٤٧/١، تأويلات أهل السنة للماتريدي جـ٤٤/١، غاية المرام للآمدي ص:٣١٠ وما بعدها.

(٦) سورة التوبة الآية رقم: ٨٤.

ورأينا كيف تمسكت بعض الفرق ظاهريا بقول السلف في حين نجد عند التحقيق أن الفارق كبير بين ما قال به السلف وما قالت به هذه الفرق، وهنا يأتي دور التجديد الذي يعيد الأمور إلى نصابها وهو ما سنراه فيما يلي:

فقد ذهب جمهور الأشاعرة والماتريدية إلى القول بأن حقيقة الإيمان هي التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، وأن النطق بالشهادتين شرط خارج عن ماهية الإيمان وحقيقته، وأن العمل ليس من حقيقة الإيمان، بحيث ينعدم الإيمان بانعدامه، وإنما هو كمال للإيمان، يقول الإمام "الأشعري" فإن قيل ما الإيمان بالله تعالى عندكم؟ قيل له هو التصديق بالله تعالى، وعلى ذلك اجتماع أهل اللغة التي نزل بها القرآن[١]، ويقول "إمام الحرمين" المرضى عندنا أن حقيقة الإيمان التصديق بالله تعالى، فالمؤمن بالله من صدقه[٢]، ويقول في موضع آخر "المؤمن على التحقيق من انطوى عقداً على المعرفة بصدق من أخبر عن صانع العالم، وصفاته، وأنبيائه فإن اعترف بلسانه ما عرف بجنانه، فهو مؤمن ظاهراً وباطناً، وإن لم يعترف بلسانه معانداً لم ينفعه علم قلبه، وكان في حكم الله تبارك وتعالى من الكافرين به كفر جحود وعناد"[٣]، ويقول شيخ زادة "ذهب جمهور مشايخ الأشاعرة إلى أن النطق من القادر شرط في الإيمان خارج عن ماهيته التي هي التصديق" [٤]

والتصديق الذي يقصده الجمهور هنا، ويجعلونه حقيقة الإيمان، هو كما يوضح صاحب المواقف" التصديق للرسول ﷺ، فيما علم مجيئه به ضرورة، تفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً" [٥] وإذا أردنا شرحا للمراد

(١) اللمع للأشعري، ص١٢٢

(٢) الإرشاد لإمام الحرمين ص٣٩٧

(٣) النظامية لإمام الحرمين ص٨٤، وانظر الإنصاف للباقلاني ص٨٤ وما بعدها

(٤) نظم الفرائد لشيخ زادة ص٣٨٦

(٥) شرح المواقف للإيجي بشرح الجرجاني جـ٨/٣٥٢

بالتصديق هنا قلنا هو أن يصدق القلب بأن الله إله واحد، وأن الرسول حق، وأن جميع ما جاء به الرسول حق [١]

يقول الإمام "أبو البركات النسفي "والإيمان عبارة عن التصديق فمن صدق الرسول فيما جاء به من عند الله تعالى، فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى، والإقرار شرط إجراء الأحكام، والأعمال ليست من الإيمان" [٢]، فهذا قول المحققين من العلماء كما أشار إليه الصابوني في الكفاية [٣]

▪أدلة هذا القول:

مما يعطي التجديد قوة أن يساق الرأي بأدلته، وقد بين الجمهور قولهم من خلال ثلاث مقامات كالآتي:

الأول: بيان أن الإيمان فعل القلب دون مجرد قول اللسان.

الثاني: بيان أن الإيمان هو التصديق دون المعرفة.

الثالث: بيان أن الأعمال ليست داخلة في حقيقة الإيمان.

وها هي أدلتهم على كل مقام من هذه المقامات.

أما المقام الأول: فقد استدل الجمهور عليه بنصوص كثيرة تؤكد محلية القلب للإيمان، من هذه النصوص قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [٤]، وكذلك يستدلون

(١) الإنصاف للباقلاني ص٨٥، وانظر: تحفة المريد على جوهرة التوحيد للبيجورى ص٥٥، تأويلات أهل السنة الماتريدى جـ١/٤٤، التوحيد له أيضاً ص٣٧٣ وما بعدها، تبصرة الأدلة لأبى المعين النسفي تحقيق أ.د/ محمد الأنور حامد عيسى الطبعة الأولى ٢٠١١ المكتبة الأزهرية للتراث ص: ١٠٧٧ وما بعدها، التمهيد لقواعد التوحيد له أيضا تحقيق أ.د/ جيب الله حسن أحمد الطبعة الأولى ١٩٨٦ دار الطباعة المحمدية ص٣٧٧ وما بعدها

(٢) عمدة العقائد للنسفي ص٢٢٨ وما بعدها.

(٣) البداية من الكفاية في أصول الدين للإمام نور الدين الصابوني تحقيق د/ فتح الله خليف طبعة دار المعارف سنة ١٩٦٩م ص: ١٥٢

(٤) سورة الحجرات الآية رقم: ١٤.

بقوله ﷺ { يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك][1]، ودلالة هذه النصوص على أن محل الإيمان هو القلب واضح لا خفاء فيه.[2].

وأما أن الإيمان ليس مجرد القول فمما يدل عليه قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا ﴾[3] يقول "أبو المعين النسفي" "ولو كان الإيمان قولاً، لكان الله تعالى بقوله لنبيه (قل لم تؤمنوا) آمراً له أن يكذب، لأنهم لما قالوا آمنا، وعين هذا القول منهم إيمان، فقد وجد منهم الإيمان، وصاروا مؤمنين، كمن قال أنا متكلم، وجد فيه الكلام وصار متكلماً، فمن قال للأول لم تؤمن، وللثاني لم تتكلم، كان كاذباً، ومن جوز أن يأمر الله نبيه عليه السلام بالكذب فقد كفر" [4].

أما المقام الثاني: وهو كون الإيمان هو التصديق دون المعرفة :

إذا ثبت أن الإيمان هو فعل القلب، فإما أن يكون هو التصديق وإما أن يكون هو المعرفة والعلم، ذهب الجمهور إلى أنه التصديق وقال "جهم"، إنه المعرفة.

استدل الجمهور على أنه التصديق دون المعرفة بأدلة منها:

- دلالة أصل الكلمة يقول أبو "المعين النسفى" "إن الله تعالى قابل الكفر بالإيمان، فقال:﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ ﴾ [5]، ثم المراد منهما التكذيب والتصديق لا غير، فدل أن الإيمان ذلك – أي التصديق– يحققه: أن الإيمان معروف أنه عند أهل اللسان التصديق لا غير، فمن جعله لغير

(١) أخرجه الترمذي في سننه كتاب القدر، باب: ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن جـ٤/٣٩٠، ٣٩١ رقم ٢١٠، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه وقال: هذا حديث حسن.

(٢) انظر: التوحيد للماتريدي ص٣٧٣ وما بعدها، تبصرة الأدلة ص: ١٠٨٤، وما بعدها، عقيدتنا د/ محمد ربيع الجوهري جـ١٣/٢

(٣) سورة الحجرات الآية رقم: ١٤.

(٤) تبصرة الأدلة ص: ١٠٨٤، الملل والنحل جـ٧٣/١، ٧٤، وانظر عن هذه الفرقة وآرائها، مقالات الإسلاميين للأشعري جـ٣٣٨/١، الفرق بين الفرق ص٢١١، التبصير في الدين، ص١٠٧ وما بعدها.

(٥) سورة البقرة الآية رقم: ٢٥٦.

التصديق فقد صرف الاسم عن المفهوم في اللغة، إلى غير المفهوم، ولو جاز ذلك لجاز في كل اسم لغوى وفيه إبطال اللسان، وتعطيل اللغة، وذلك محال" [١]، وبناء على أن الإيمان في اللغة هو التصديق، وأنه قد بقى في الشرع على هذا المعنى، كثر خطاب العرب به في القرآن والسنة، وامتثل العرب لذلك، من غير استفسار، ولا توقف على بيان، مما يدل على أنه باق على معناه الأصلي، غاية الأمر أنهم كانوا يسألون عما يجب الإيمان به، فيبين لهم الرسول ﷺ، وذلك كجوابه ﷺ لمن سأله عن الإيمان بقوله: {أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله الخ } [٢]

أما إن الإيمان ليس هو المعرفة فيدل عليه :

- أن بعض أهل الكتاب كانوا يعرفون النبي ﷺ، كما يعرفون أبناءهم ومع ذلك لم يكونوا مؤمنين به، بل كانوا كافرين يقول تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[٣]، وكذلك قوله تعالى في شأن قوم فرعون: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَؤُلاء إِلاَّ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ بَصَآئِرَ ﴾ [٤]، يقول أبو "المعين النسفى" في هذا الصدد: "وليست المعرفة الخالية عن التصديق إيماناً كما ظن "جهم" وجماعته، لما أن الإيمان هو التصديق، ثم ضد الإيمان هو الكفر، والكفر هو التكذيب، والتكذيب ينافى التصديق لا المعرفة، إذ ما يضادها النكرة والجهالة، وليس كل من جهل حقاً يكذب به، يحققه: أن الإيمان بجميع الأنبياء والرسل وبجميع الكتب وجميع الملائكة ثابت وهو

(١) تبصرة الأدلة ص: ١٠٨٦، وانظر التمهيد لقواعد التوحيد لأبى المعين النسفي تحقيق أ.د/ جيب الله حسن أحمد الطبعة الأولى ١٩٨٦ دار الطباعة المحمدية ص٣٧٩، التوحيد ص٣٨٠، عقيدتنا جـ١٤/٢، شرح المواقف جـ٣٥٣/٨ وما بعدها

(٢) أخرجه: مسلم كتاب الإيمان باب "بيان الإيمان والإسلام والإحسان "، جـ١٧٨/١ رقم ١ من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وانظر شرح المقاصد ج١٨٤/٢، تبصرة الأدلة ص: ١٠٨٦

(٣) سورة البقرة الآية رقم: ١٤٦

(٤) سورة الإسراء الآية رقم: ١٠٢.

التصديق، والمعرفة بأعيانهم منعدمة، وأهل العناد كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وكانوا يكتمون الحق وهم يعلمون، ولم يثبت لهم الإيمان بتلك المعرفة لانعدام التصديق وثبوت ما يضاده وهو التكذيب" (١).

ويضيف لنا الإمام "السعد" أن التصديق عبارة عن ربط القلب بما علم من إخبار المخبر، وهو أمر كسبي يثبت باختيار المصدق، ولهذا يؤمر به ويثاب عليه، بل يجعل رأس العبادات، بخلاف المعرفة فإنها ربما تحصل بلا كسب كمن وقع بصره على جسم فحصل له معرفة أنه جدار أو حجر" (٢).

أما المقام الثالث وهو أن الأعمال ليست من حقيقة الإيمان فقد استدلوا عليها بأدلة كثيرة منها:

١- النصوص الدالة على إثبات الأوامر والنواهي بعد إثبات الإيمان بما يدل على أن الإيمان شيء والأوامر والنواهي شيء آخر من ذلك قوله تعالى: ﴿ قُل لِّعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ يُقِيمُواْ الصَّلاَةَ ﴾ (٣)، يقول "أبو المعين النسفي"، "سماهم مؤمنين قبل إقامة الصلاة، وفصل بين الإيمان والصلاة" (٤).

٢- النصوص الدالة على أن الإيمان والمعاصي قد يجتمعان كقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾(٥)، وقوله ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾(٦) يقول الإمام أبو منصور الماتريدى "عاتب عز وجل على صنيعهم ذلك، وأعظم الوعيد في ذلك، ولم يزل عنهم اسم الإيمان بل به عاتبهم، وكذلك في العقل تكون المعاتبة بالتقصير يكون

(١) كتاب التوحيد للماتريدى، ص: ٣٨١، وانظر تبصرة الأدلة ص:١٠٧٩، وانظر بحر الكلام ص١٦٦، ١٦٧.

(٢) شرح المقاصد جـ٢/ ١٨٤

(٣) سورة إبراهيم الآية رقم:٣١

(٤) بحر الكلام ص١٥٢ وانظر: تبصرة الأدلة ص: ١٠٨٨، التمهيد لقواعد ص٣٨١، شرح المقاصد جـ٢/ ١٨٧، شرح الجوهرة في التوحيد ص٥٨، عقيدتنا جـ٢/١٦

(٥) سورة الصف الآية رقم: ٢.

(٦) سورة الحجرات الآية رقم: ٩.

بين الأولياء، ويكون بين الأعداء محاجة ومحاربة فبان أن قد بقى لهم اسم الإيمان" [١].

٣- إن الإيمان والعمل أمران متغايران، بدليل أن في كثير من الأوقات يرتفع العمل عن المؤمن، ولا يقال ارتفع عنه الإيمان، فإن الله تعالى قد رفع الصلاة والصوم عن الحائض، ولا يجوز أن يقال رفع عنها الإيمان أو أمرها بترك الإيمان، ولو كانت الأعمال من الإيمان بحيث إذا ارتفعت ارتفع الإيمان لكانت الحائض غير مؤمنة حال حيضها، وهو خلاف الإجماع. [٢].

٤- إن الإيمان شرط لصحة العبادات والأعمال الصالحة، فكيف تجعل هذه الأعمال جزءاً منه يقول "أبو المعين النسفي"، الدليل عليه – أي على أن الأعمال ليست من حقيقة الإيمان – أن الله تعالى جعل الإيمان شرطاً لقيام الأعمال الصالحة بقوله تعالى: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ ﴾[٣] ولو كان الإيمان اسماً لجميع الأعمال الصالحة والخيرات، لكان شرط الشيء، وما به قيامه هو ذلك الشيء وهو محال" [٤].

▪وحاصل القول :

إن الجمهور من الأشاعرة والماتريدية يرون أن حقيقة الإيمان هي التصديق وأن الإقرار بالشهادتين شرط لإجراء الأحكام الدنيوية وأن الأعمال ليست من حقيقة الإيمان بحيث يرتفع الإيمان بارتفاعها، وإنما هي كمال للإيمان.

---

(١) كتاب التوحيد للماتريدى، ص٣٧٩.

(٢) شرح وصية الإمام أبى حنيفة لأكمل الدين البابرتى ص٣٤٨، ٣٤٩، بتصرف وانظر شرح الفقه الأكبر لملا على القارى ص١٣٠

(٣) سورة الأنبياء الآية رقم: ٩٤.

(٤) تبصرة الأدلة ص: ١٠٨١، وانظر البداية من الكفاية للصابوني ص١٥٣، عمدة العقائد ص٢٢٩، شرح العقائد النسفية ص٨٠، شرح المقاصد جـ١٨٧/٢، عقيدتنا جـ١٥/٢

تعقيب عام :

وبعد فهذه هي الأقوال التي حاول أصحابها، أن يحددوا حقيقة الإيمان، ومنزلة العمل منه، ولا شك أن هناك أقوالاً ضعيفة، تتساقط من أول نظرة إليها، كقول الجهمية الذين قالوا الإيمان هو المعرفة، وكقول الكرامية الذين قالوا الإيمان مجرد إقرار، فيبقى الخلاف بين الجمهور من جهة، وبين المعتزلة والخوارج والسلف من جهة أخرى، فالأولون لا يعدون العمل من حقيقة الإيمان، بينما عده الآخرون من حقيقته، وهنا يحق للمرء أن يتساءل أي الفريقين أحق بمتابعة مذهب السلف من الآخر؟ هل هم الجمهور من الأشاعرة والماتريدية؟ أم هم المعتزلة والخوارج؟

وأقول لا ينبغي أن يسبق إلى الوهم أن مذهب المعتزلة والخوارج، هو بعينه مذهب السلف، لكون كلا المذهبين قد عد العمل من حقيقة الإيمان، لأنه عند التحقيق نجدا أن السلف بأدلتهم التي ساقوها، لبيان قولهم في الإيمان، إنما كانوا يتحدثون عن الإيمان الكامل، بدليل أنهم لم يسلبوا الإيمان كلية، عمن أخل بالعمل، أو ارتكب كبيرة، كما فعل كل من الخوارج والمعتزلة فلم يجعل السلف، الأركان كلها في درجة واحدة، بل جعلوها ثلاثة أقسام :

- قسم يخرج به صاحبه من الكفر: ويتخلص به من الخلود في النار إن مات عليه وهو التصديق بالله تعالى، وكتبه، ورسله، والقدر خيره وشره من الله.
- وقسم منه يوجب العدالة: وزوال اسم الفسق عن صاحبه، ويتخلص به من دخول النار، وهو أداء الفرائض، واجتناب الكبائر.
- وقسم منه يوجب كون صاحبه من السابقين: الذين يدخلون الجنة بلا حساب وهو أداء الفرائض، والنوافل، مع اجتناب الذنوب كلها [1].

وهذا ما لم يفعله المعتزلة ولا الخوارج، بل إنهما نظراً إلى العمل على أنه يمثل أصل الإيمان، بدليل أن من أخل عندهما بشيء من العمل خرج عن الإيمان، فأين هم من مذهب السلف؟!

(١) أصول الدين للبغدادي، ص٢٤٩، وانظر: الاعتقاد للبيهقي ص٩٨، عقيدتنا جـ٢/٢٦، ٢٧، وشرح المقاصد للسعد ج٢/٢٤٨.

يقول "بن حجر: "فالسلف قالوا هو – الإيمان– اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله" [١].

وكأني بابن حجر ينبه على خطأ من يريد أن يجعل مذهب الخوارج والمعتزلة في الايمان هو عين مذهب السلف.

فإذا ما جئنا إلى الجمهور من الأشاعرة والماتريدية، لوجدنا، أنهم لم ينكروا كون الأعمال من كمال الإيمان، ولم يقصدوا إطلاقاً بقولهم، الإيمان تصديق، أو تصديق ونطق، أن يقولوا لا قيمة للعمل، كما يموه بذلك بعض أصحاب التيار السلفي المعاصر[٢]

ولكن كان كلامهم متوجهاً إلى الإيمان الذي ينجى صاحبه من الخلود في النار، بدليل أن الأشاعرة والماتريدية كما سنرى في مسألة مرتكب الكبيرة، أجازوا دخول المؤمن الذي يرتكب كبيرة النار، وإنما نازعا في القول بخلوده، معولين في ذلك على وجود التصديق معه، وقد رأينا السلف، يوافقون على أن القدر المنجى من الخلود في النار هو التصديق[٣]

وهذا ما يجعلنا نقول ونحن مطمئنين لما نقول: إن مذهب السلف، والمحدثين عند تحقيقه يرجع إلى أن الإيمان هو التصديق، وأن الأعمال درجات في سلم الإيمان الكامل، وهذا هو عين مذهب الجمهور من الأشاعرة والماتريدية، يضاف إلى ذلك اتفاق المذهبين في حكم مرتكب الكبيرة.[٤]

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني جـ٦١/١.

(٢) انظر على سبيل المثال التوضيحات الجلية على شرح العقيدة الطحاوية د. محمد بن عبد الرحمن الخميس طبعة دار بن الجوزي الاولى سنة ١٤٢٩ هـ والذي يقول فيه بعد ذكر قول الاشاعرة والماتريدية" فجميع هذه الفرق أخرجت العمل من مسمى الإيمان" ج٨٠٢/٢، وكأنه يصور أن آراء الاشاعرة والماتريدية مخالفة لما كان عليه السلف وعند التمعن وجدنا أن رأي الأشاعرة والماتريدية هو تحقيق لقول السلف!!.

(٣) الإنصاف للباقلانى ص٨٦، وانظر المحصل للرازي ص٢٣٨، إتحاف المريد على جوهرة التوحيد للشيخ عبد السلام اللقاني، ص: ٥٠

(٤) عقيدتنا د/ محمد ربيع جوهري جـ٢/ ٢٧ بتصرف يسير.

المبحث الثاني: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان حقيقة الكفر

- **الكفر في اللغة.**
- **تحقيق معنى الكفر شرعا:**
- **قول الأشاعرة والماتريدية في تحديد معنى الكفر.**
- **أقوال الفرق في هذه المسألة.**
- **تعقيب.**

▪الكفر في اللغة.

يقول ابن فارس في معجم مقاييس اللغة في مادة – كفر– الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد وهو الستر والتغطية، يقال لمن غطى درعه بثوب قد كفر درعه، والمُكفَّر الرجل المتغطي بسلاحه.[١]، ومن حيث اللغة أيضا يطلق الكفر على ضد الإيمان، حتى إنه يقال لمن كذب بشيء كفر به، كما يقال لمن صدق بشيء آمن به. [٢]

▪تحقيق معنى الكفر شرعا:

أما تحقيق معنى الكفر في الشرع فقد اختلف العلماء فيه والاختلاف هنا فرع اختلافهم في تحقيق معنى الإيمان شرعا، واليك أهم الأقوال في ذلك والرد على ما لا يصح منها.

▪تعريف الخوارج والمعتزلة للكفر:

يقول الإيجي: ومن قال الإيمان هو الطاعات كالخوارج وبعض المعتزلة قال الكفر هو المعصية لكنهم اختلفوا فقالت الخوارج كل معصية كفر وقد أبطلناه. [٣] ويقول السعد: وأما الخوارج فذهب جمهورهم إلى أن كل معصية كفر[٤]، وقالت المعتزلة الكفر هو ارتكاب قبيح أو إخلال بواجب يستحق به أعظم العقاب،

▪المناقشة:

ناقش العلماء كلام الخوارج مبطلين له من خلال إثبات بقاء الايمان حتى مع ارتكاب المعصية كما سيأتي، وكذلك أبطلوا ما ذكره المعتزلة من معنى الكفر بأن ما ذكره المعتزلة من استحقاق أعظم العقاب يعد من أحكام

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس تحقيق أ. عبد السلام هارون نشر اتحاد الكتاب العرب سنة ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢ م ج٥/١٥٥، وانظر أبكار الأفكار للآمدي ج٥/٢٥.

(٢) انظر أبكار الأفكار للآمدي ج٥/٢٥.

(٣) المواقف للايجي ج٣/ ٥٤٦.

(٤) شرح المقاصد للسعد ج ٢/ ٢٥٨.

الكفر لا من ذاتياته ولا لوازمه البينة التي ينتقل الذهن منها إليه، والمفترض إن التعريف يكون بالذاتيات أو اللوازم البينة.[١]

▪قول الأشاعرة والماتريدية في تحديد معنى الكفر.

من منطلق تحديد الإيمان بأنه التصديق ذهب الأشاعرة والماتريدية إلى أن معنى الكفر شرعا هو التكذيب يقول الامام أبو منصور الماتريدي عند قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى النَّارِ فَقَالُواْ يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلاَ نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾[٢] دل على أنهم قد عرفوا أن الإيمان هو التصديق لوجهين:

أحدهما: أنهم جعلوا الإيمان مقابل التكذيب ليعلم أنه التصديق.

والثاني: أنهم ذكروا الآيات، والآيات يكذب بها ويصدق لا أن يعمل[٣].

ويقول الإمام أبو المعين النسفي: "الإيمان هو التصديق وضده التكذيب"[٤] ويقول في موضع آخر " الإيمان لا يزول بما دون التكذيب "[٥]

ويحدد الإمام الغزالي المراد من التكذيب الذي هو كفر بقوله: " هو تكذيب النبي ﷺ في شيء مما جاء به[٦]."

وكأني بالإمام الغزالي يريد أن يقول: كما فسر الإيمان بتصديق النبي ﷺ في جميع ما جاء به فكذلك يكون الكفر هو تكذيبه في شيء مما جاء به.

وقد وجه الآمدي إلى هذا القول اعتراضا مؤداه أنه ينتقض بمن ليس بمصدق ولا مكذب لشيء مما جاء به النبي فإن الإجماع على كفره، ولم يشمله الحد، كما إنه ينتقض أيضا بأطفال الكفار فإنهم كفار وليسوا بمصدقين ولا مكذبين لما جاء به الرسول.[٧]

---

(١) السابق ج٢/ ٢٦٨.

(٢) سورة الأنعام الآية رقم: ٢٧.

(٣) تأويلات أهل السنة للماتريدي ج: ٤/٥٥.

(٤) تبصرة الأدلة ص: ١٠٤١.

(٥) تبصرة الأدلة ص: ١٠٤٥

(٦) انظر فيصل التفرقة للإمام الغزالي تحقيق محمود بيجو الطبعة الأولى سنة ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م ص:٢٥

(٧) انظر أبكار الأفكار ج٥/٢٦.

وهذا النقد من جانب الآمدي جعل صاحب المواقف يعدل عن عبارة الإمام الغزالي إلى عبارة أعم منها فيقول: "الكفر عندنا عدم تصديق الرسول ﷺ في بعض ما علم مجيئه ضرورة" (١)

وقد استحسن السعد هذا العدول من صاحب المواقف فتراه هو الآخر يقول" الكفر عدم الإيمان عما من شأنه وهذا معنى عدم تصديق النبي ﷺ في بعض ما علم مجيئه به بالضرورة والظاهر أن هذا أعم من تكذيبه ﷺ في شيء مما علم مجيئه به على ما ذكره الإمام الغزالي لشموله الكافر الخالي عن التصديق والتكذيب" (٢)

▪اعتراض ورد عليه:

قد يقال من استخف بالشرع أو الشارع أو ألقى المصحف في القاذورات أو شد الزنار بالاختيار كافر إجماعا وإن كان مصدقا للنبي ﷺ في جميع ما جاء به وحينئذ يبطل عكس التعريف، وإن جعلت ترك المأمور به أو ارتكاب المنهي عنه علامة التكذيب وعدم التصديق بطل طردهما بغير الكفرة من الفساق.

▪الرد على هذا الاعتراض:

يرد العلماء على مثل هذا الاعتراض بالقول: لو سلم اجتماع التصديق المعتبر في الإيمان مع تلك الأمور التي هي كفر وفاقا فيجوز أن يجعل الشارع بعض محظورات الشرع علامة التكذيب فيحكم بكفر من ارتكبه وبوجود التكذيب فيه وانتفاء التصديق عنه كالاستخفاف بالشرع وشد الزنار، وبعضها لا كالزنا وشرب الخمر (٣)

والذي ننتهي إليه من خلال هذا المبحث هو إننا ما دمنا فسرنا الإيمان بتصديق النبي ﷺ في كل شيء علم ضرورة مجيئه به، فإن الذي تستريح إليه النفس هو أن يفسر الكفر بعدم تصديق النبي ﷺ في شيء مما علم مجيئه به.

(١) المواقف للإيجي ج٣٦١/٨.

(٢) شرح المقاصد للسعد ج٢٦٧/٢

(٣) انظر المواقف للإيجي ج٣٦١/٨، وما بعده، وشرح المقاصد للسعد ج٢/ ٢٦٧، وما بعدها

المبحث الثالث: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان حكم مرتكب الكبيرة.

- **مدخل.**
- **قول الخوارج ومناقشته**
- **قول المرجئة ومناقشته**
- **قول المعتزلة ومناقشته**
- **قول الأشاعرة والماتريدية في حكم مرتكب الكبيرة.**
- **تعقيب.**

▪مدخل.

مـن المسـائل المهمـة التـي نالـت نصـيبا كبيـرا مـن جهـود الاشـاعرة والماتريدية في تجديد الخطاب الديني مسألة مرتكب الكبيرة[١] وحكمه من حيث الإيمـان أو عدم الإيمـان، وقلنـا عدم الإيمـان ولـم نقل الكفر لأن عدم الإيمـان أعم فيشمل من قال إنـه كـافر كـالخوارج، ومن قـال إنـه فـي منزلـة بين منزلتي الإيمـان والكفر، مـع نفـي كل من الإيمـان والكفر عنـه كالمعتزلـة، وقد تعددت الأقوال في هذه المسألة نوضحها فيما يلي:

▪قول الخوارج في المسألة ومناقشته:

ذهب الخوارج فيما روت عنهم كتب الفرق والمقالات إلى القول بتكفير مرتكب الكبيرة والحكم بتخليده في النار.[٢]

▪حجة الخوارج:

احتج الخوارج على قولهم بوجوه كثيرة منها قوله تعالى:﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[٣] ووجه الاستدلال من الآية كما يوضحه الإيجي" أن كلمة من عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله فيدخل فيه الفاسق وغيره، وأيضا إن الآية قد عللت كفرهم بعدم الحكم، فكل من لم يحكم بما أنزل الله كان كافرا، والفاسق لم يحكم بما أنزل الله"[٤]

ومن ذلك أيضا قوله ﷺ :" لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ...الخ الحديث" [٥]

---

(١) الكبيرة على التعريف الأرجح هي كل ذنب أوعد الله عليه بنار أو شرع له حدا في الدنيا، انظر: المنهاج شرح النووي على صحيح مسلم ج٨٥/٢، وانظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج ٢٦٣/٥

(٢) انظر تبصرة الأدلة للإمام النسفي ص:١٠٣٨.

(٣) سورة المائدة الآية رقم: ٤٤.

(٤) المواقف للإيجي بشرح السيد الشريف الجرجاني ج٣٦٤/٨.

(٥) الحديث أخرجه البخاري انظر فتح الباري، كتاب المظالم، باب النهبى بغير إذن صاحبه جـ١٤٣/٥، رقم ٢٤٧٥، ومسلم بشرح النووي، كتاب الإيمان باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفى كماله، جـ٣١٧/١، رقم ٥٧، من حديث أبى هريرة–رضى الله عنه.

قال ابن بطال فيما نقله عنه ابن حجر: هذا أشد ما ورد في شرب الخمر، وبه تعلق الخوارج فكفروا مرتكب الكبيرة عامدا عالما بالتحريم.[١]

▪ **مناقشة قول الخوارج:**

تتابعت أقوال الأشاعرة والماتريدية تفنيدا وإبطالا لهذا النهج الذي يتمسك أصحابه بظاهر الآيات والأحاديث فيوهم المتلقي صحة مذهبه، ورجاحة قوله في حين أنه يغفل أو يتغافل عن آيات وأحاديث أخرى تدل على خلاف قوله، ومن هذا المنطلق ذكر العلماء وجوها عديدة للرد على استدلال الخوارج منها:

- إن الموصولات – ما – في الآية التي استدل بها الخوارج لم توضع للعموم بل هي للجنس وحينئذ تحتمل العموم والخصوص، وعلى ذلك يمكن القول بأن المراد من لم يحكم بشيء مما أنزل الله أصلا، ولا نزاع في كون من يفعل ذلك كافرا.[٢]
- أو نقول المراد بما أنزل الله هو التوراة بقرينة ما قبله وهو قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾[٣]، وأمتنا غير متعبدين بالحكم بالتوراة فيخص اليهود، ونحن نقول بموجبه.[٤]
- أو يكون المراد إذا ترك الحكم بما أنزل الله جحودا منه فهو كافر كما يقول الماتريدي بحق.[٥]، وقد رجح الإمام الرازي هذا التخريج[٦]

▪ **أما استدلال الخوارج بالحديث فقد فنده العلماء:**

يقول الإمام النووي القول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفى الشيء ويراد نفى كماله ومختاره، كما يقال لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة.

---

(١) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج٣٤/١٠

(٢) المواقف للإيجي ج٣٦٤/٨ وما بعدها

(٣) سورة المائدة الآية رقم: ٤٤.

(٤) المواقف للإيجي ج٣٦٤/٨ وما بعدها

(٥) انظر تأويلات أهل السنة لأبي منصور الماتريدي ج٥٣٠/٣.

(٦) انظر تفسير الرازي مفاتيح الغيب ج١٦٦٣/١.

قد يقال في هذا الصدد ما الداعي إلى تأويل الحديث على هذا الوجه ولماذا لا نحمله على ظاهره كما فعل الخوارج؟

ويجيب الإمام النووي مبينا: وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبى ذر وغيره { من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وإن سرق}[١]، وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور { أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا إلى آخره ثم قال لهم ﷺ فمن وفى منكم فأجره على الله ومن فعل شيئا من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارته ومن فعل ولم يعاقب فهو إلى الله تعالى إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه}[٢]

فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح مع قوله الله عز و جل: ﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾[٣] مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك بل هم مؤمنون ناقصوا الإيمان إن تابوا سقطت عقوبتهم وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة فكل هذه الأدلة تضطرنا إلى تأويل هذا الحديث وشبهه، ثم إن هذا التأويل ظاهر سائغ في اللغة مستعمل فيها كثير وإذا ورد حديثان مختلفان ظاهرا وجب الجمع بينهما وقد وردا هنا فيجب الجمع وقد جمعنا.[٤]

قد اتضح لنا الطابع العام لاستدلال الخوارج إنه اعتماد على ظواهر بعض النصوص التي تفيد سلب الإيمان عن مرتكب الكبيرة، مع التغافل

(١) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي ذر رضي الله عنه حديث رقم: ٥٤٨٩، ومسلم في صحيحه باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة حديث رقم ٢٨٢.

(٢) الحديث أخرجه البخاري انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، كتاب الإيمان، جـ١/٨١ رقم ١٨، ومسلم بشرح النووي، كتاب الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها، جـ٦/٢٣٨، ٢٣٩، رقم ١٧٠٩ من حديث عبادة بن الصامت –رضى الله عنه–.

(٣) سورة النساء الآية رقم: ٤٨، والآية رقم :١١٦.

(٤) المنهاج: ج٢/٤١

أو إغضاء الطرف عن ظواهر نصوص أخرى تفيد بقاء مرتكب الكبيرة في حظيرة الإيمان، وتنفي خلوده في النار يوم القيامة.

وللأسف يأتي بعض الشباب قليلي العلم فيغتر بهذا المذهب لقربه إلى أفهامهم، ولبعدهم عن العلم وعن الفقه، وعن جهود العلماء في الجمع بين النصوص، فيظن هؤلاء الشباب أن التمسك بظاهر النصوص هو الدين غير عابئين بما يلزم عليه فإنهم لو تدبروا قليلا لعلموا أنه يلزم من هذا المذهب تكفير جمهور المسلمين، وبئس منكرا من القول على حد تعبير الطاهر ابن عاشور(١)، أضف إلى ذلك أن هذا المذهب من شأنه أن يجرئ العصاة على نقض عرى الدين إذ ينسل عنه المسلمون لانعدام الفائدة التي أسلموا لأجلها، بحكم أنا الغريق فما خوفي من البلل!!

▪قول المرجئة ومناقشته:

على نقيض ما ذهب إليه الخوارج في مرتكب الكبيرة ذهبت المرجئة، وإن كان بنفس المنهج من الاعتماد على ظواهر بعض النصوص، فقالت المرجئة: إن مرتكب الكبيرة مؤمن وليس بكافر – وهذا شيء صحيح – إلا أنهم زادوا فقال بعضهم ليس بفاسق أيضا، وقالوا إن الإيمان بالله يمحص كل ذم والوصف بالفسق من أعظم وجوه الذم، ومنهم من قال إنه يسمى فاسقا، ومنهم من قال يسمى فاسقا في الدنيا دون الآخرة سواء تاب عنها أو لم يتب.(٢).

يقول ابن حجر عن المرجئة" وجعلوا للعصاة اسم الإيمان على الكمال، وقالوا لا يضر مع الإيمان ذنب أصلا، ومقالاتهم مشهورة في كتب الأصول"(٣)

(١) انظر: التحرير والتنوير للإمام الطاهر ابن عاشور نشر دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – ١٩٩٧م ج١/٢٧٠

(٢) انظر أبكار الأفكار للآمدي ج٥/٢٩

(٣) انظر فتح الباري لابن حجر ج١/١١٠.

▪أدلة المرجئة ومناقشتها:

من أهم أدلة المرجئة قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالْسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾[١] وقوله: ﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَى مَن كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ [٢] ومن الحديث قوله ﷺ في حديث أبي ذر رضي الله عنه { ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قلت وإن زنى وإن سرق ؟ قال وإن زنى وإن سرق، قلت وإن زنى وإن سرق ؟ قال وإن زنى وإن سرق، قلت وإن زنى وإن سرق ؟ قال (وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر } [٣]

▪مناقشة قول المرجئة:

لم يرتض جمهور الأشاعرة والماتريدية بوسطيتهم التي امتازوا بها عن جميع الفرق ما قاله المرجئة، فقد رأوا فيه تفريطا، ومخالفة لنصوص القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ يقول الآمدي " ما قالوه من امتناع تسمية مرتكب الكبيرة بالفاسق مخالف لإجماع الأمة من السلف والخلف واتفاقهم من منع قبول شهادته وأخباره، ولو تأملوا فالفسق ليس معناه إلا الخروج عن الطاعة قال تعالى: ﴿ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾[٤]

أي خرج عن طاعة أمر ربه وهذا متحقق في مرتكب الكبيرة سواء كان ذلك بترك واجب أو فعل محظور، فامتناعهم من تسميته فاسقا لا وجه له" [٥]

أما استدلالهم بأنه لا يعذب يوم القيامة فالجواب عن ذلك كما يقرر العلماء، تخصيص ذلك بعذاب لا يكون على سبيل الخلود، وأما تمسكهم بالحديث فتمسك ضعيف لأن ظاهر الحديث يفيد في نفي الخلود، أما إفادته في نفي الدخول فمحتملة.[٦]

---

(١) سورة النحل الآية رقم: ٢٧.

(٢) سورة طه الآية رقم: ٤٨.

(٣) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أبي ذر رضي الله عنه حديث رقم: ٥٤٨٩، ومسلم في صحيحه باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة حديث رقم ٢٨٢.

(٤) سورة الكهف الآية رقم: ٥٠.

(٥) انظر أبكار الأفكار للآمدي ج٥/٣٠ بتصرف يسير.

(٦) انظر شرح المقاصد ج٢/٢٢٩

▪قول المعتزلة ومناقشته:

قالت المعتزلة إن مرتكب الكبيرة يسمى فاسقا ولا يسمى مؤمنا ولا كافرا، وله منزلة بين منزلتي الإيمان والكفر، وحكمه أنه لو مات قبل التوبة فهو مخلد في النار، ولا ينفعه إيمانه وطاعته، وليس من الحكمة العفو عنه ولا المغفرة له.(١)

▪أدلة المعتزلة:

استدل المعتزلة على قولهم بأنا قد وجدنا الناس قد اختلفوا في صاحب الكبيرة على أقوال منهم من قال إنه مؤمن بما معه من التصديق، فاسق بما اقترف من الذنب، وهو قول الجماعة، ومنهم من قال إنه كافر وهو فاسق وهو قول الخوارج، ومنهم من قال هو منافق وهو فاسق، وهو قول الحسن، فاتفقت الأمة على إطلاق اسم الفاسق واختلفت في إطلاق اسم المؤمن والكافر والمنافق فأخذنا بما اتفقوا عليه وهو اسم الفاسق وتركنا ما اختلفوا فيه فقلنا هو فاسق وليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق.

يقول صاحب الكشاف: والفاسق في الشريعة الخارج عن أمر الله بارتكاب الكبيرة، وهو النازل بين المنزلتين أي بين منزلتي المؤمن والكافر، وقالوا إن أول من حد له هذا الحد أبو حذيفة واصل بن عطاء رضي الله عنه وعن أشياعه وكونه بين بين أن حكمه حكم المؤمن في أنه يناكح ويوارث ويغسل ويصلى عليه، وهو كالكافر في الذم واللعن والبراءة منه واعتقاد عداوته. (٢)

وأما الحكم عليه بالخلود فاحتجوا بمثل قوله تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً ﴾ (٣) حيث قالوا جعل الله الفسق بمقابلة الإيمان ثم بين حكم كل واحد منهما فقال: ﴿أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا

(١) انظر تبصرة الأدلة للنسفي ص:١٠٣٧ وما بعدها

(٢) انظر الكشاف للزمخشري طبعة دار الكتاب العربي بيروت سنة ١٤٠٧ هـ ج١/١١٩

(٣) سورة السجدة الآية رقم: ١٨.

أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴾[١]، وقوله تعالى في آية الربا: ﴿ فَمَن جَاءهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىَ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾[٢] يقول الزمخشري فيه دليل بين على تخليد الفساق.[٣]

▪مناقشة قول المعتزلة:

بين علماء الأشاعرة والماتريدية أن قول المعتزلة بالمنزلة بين المنزلتين باطل، وذلك لأن الأمة كانت قبلهم على ثلاثة أقوال في مرتكب الكبيرة فإذا أحدثوا هم قولا رابعا فقد خالفوا الإجماع، وكذلك إذا كانت الأمة مجمعة على أن لا منزلة بين المنزلتين فمن أثبت المنزلة فقد خالف الأمة، ودعوى الأخذ بالإجماع بما هو مخالف للإجماع من وجهين جهل فاحش على حد تعبير أبي المعين النسفي.[٤]

وكذلك حكم المعتزلة على مرتكب الكبيرة بالخلود في النار باطل سمعا وعقلا.

أما سمعا فللنصوص القاطعة على أن الله تعالى لا يضيع أجر من أحسن عملا، وأما عقلا فلأن عمدة مذهب المعتزلة قائم على التحسين والتقبيح بالعقل، وفي العقل أنه لا يحسن من الحكيم الكريم إبطال ثواب إيمان العبد ومواظبته على الطاعات طول العمر بتناول لقمة من الربا أو جرعة من الخمر[٥]، وسنرى تفصيل هذه المسألة في مبحث الاحباط.

▪قول الأشاعرة والماتريدية في حكم مرتكب الكبيرة.

يلخص أبو المعين النسفي المعتقد الحق في هذه المسألة فيقول:" قال أهل الحق إن من اقترف كبيرة غير مستحل لها، ولا مستخف بها، لغلبة شهوة أو حمية يرجو الله تعالى أن يغفر له ويخاف أن يعذبه، فهذا اسمه مؤمن، بقي

(١) سورة السجدة الآية رقم: ١٨.
(٢) سورة البقرة الآية رقم: ٢٧٦.
(٣) الكشاف للزمخشري ج٣٣٢١/١
(٤) تبصرة الأدلة للإمام أبي المعين النسفي ص:١٠٤٣.
(٥) انظر شرح المقاصد ج٢٢٢/٢

على ما كان عليه من الإيمان لم يزل عنه إيمانه ولم ينتقض، ولا يخرج أحد من الإيمان إلا من الباب الذي دخل فيه فحكمه أنه لو مات من غير توبة فلله فيه المشيئة إن شاء عفا عنه بفضله وكرمه وما معه من الإيمان والحسنات، أو بشفاعة بعض الأخيار، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه ثم عاقبة أمره إلى الجنة لا محالة، ولا يخلد في النار"[١]

وقد اشتملت عبارة النسفي على مجموع قواعد أهل السنة في نظرتهم إلى مرتكب الكبيرة وهي كما يبينها النووي عند شرحه لحديث { لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ...}[٢]

١- أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، - وذلك لأن الاستحلال يدخله في دائرة تكذيب النبي ﷺ .

٢- أن مرتكب الكبيرة لو مات من غير توبة فلله فيه المشيئة إما أن يعفو عنه بفضله وكرمه، وإما أن يعذبه بمقدار ذنبه ثم تكون عاقبة أمره إلى الجنة.

▪تعقيب:

إن مذهب جمهور الأشاعرة والماتريدية في مسألة مرتكب الكبيرة هو الأولى بالقبول، والأجدر بالاعتقاد، لأنه منسجم مع نصوص الكتاب والسنة، وما كان عليه سلف الأمة قبل ظهور الخلاف، ولذا نرى أن جهدهم في هذه المسألة سواء في تفنيد أقوال الفرق السابقة أو في تقديم هذا القول الوسطي الذي يتفق مع آيات القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر تجديدا للخطاب الديني.

(١) انظر تبصرة الأدلة للإمام أبي المعين النسفي ص: ١٠٣٧، والتمهيد لقواعد التوحيد لأبى المعين النسفي تحقيق أ.د/ جيب الله حسن أحمد الطبعة الأولى ١٩٨٦ دار الطباعة المحمدية بالأزهر بالقاهرة، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦/١٩٨٦ ص: ٣٥٩، وما بعدها.

(٢) سبق تخريجه ص: ٢٧ من البحث.

المبحث الرابع: تجديد الخطاب فيما يتعلق بمسألة إحباط العمل.

- **مدخل.**
- **الصياغة الاعتزالية لمسألة الاحباط.**
- **قول الأشاعرة والماتريدية في المسألة.**
- **تفنيد الأشاعرة والماتريدية لكلام المعتزلة:**

▪مدخل.

بعد حكم المعتزلة على مرتكب الكبيرة بأنه في منزلة بين المنزلتين وأنه مخلد في النار إن لم يتب، لم تنته المسألة بل أشكل عليهم الأمر في إيمانه وعمله الصالح، وما ثبت له من استحقاقات أين ذهب كل ذلك؟ فاضطروا إلى القول بأن ارتكاب الكبيرة أحبط عمله الصالح، وخالفهم الأشاعرة والماتريدية في ذلك ذاهبين إلى أن الكبيرة لا تحبط العمل، وإنما الذي يحبطه هو الكفر ليس إلا وإليك بيان ذلك.

▪الصياغة الاعتزالية لمسألة الاحباط:

اختلفت صياغة المعتزلة لمسألة إحباط العمل حيث ذهب الجمهور إلى القول بأن ارتكاب الكبيرة الواحدة يحبط ثواب جميع الطاعات(١)، وذهب كل من أبى على وأبى هاشم إلى: إن المعاصي إنما تحبط الطاعات إذا زادت عليها، وإن زادت الطاعات أحبطت المعاصي(٢)، واتفقا على ذلك ثم اختلفا في أن هذا الأقل الذى يسقط هل يسقط بمقابلته شيء من الأكثر أم لا؟

فذهب أبو على إلى أن "الأقل يسقط ولا يسقط من الأكثر شيئا(٣) وذهب أبو هاشم إلى القول بأن الأقل يسقط ويسقط من الأكثر ما يقابله.

وتوضيحا لهذه الصورة فإن من أتى بطاعة استحق عليها عشرة أجزاء من الثواب وبمعصية يستحق عليها عشرين جزءا من العقاب، فيرى "أبو على" أنه يحسن من الله تعالى أن يفعل به في كل وقت عشرين جزءا من العقاب، ولا يثبت للطاعة التي أتى بها تأثير بعدما ازداد عقابه عليها"(٤).

(١) انظر شرح المقاصد جـ٢/١٧٠، الإرشاد لإمام الحرمين ص٣٨٦، شرح المواقف جـ٨/٣٣٧ .

(٢) شرح المقاصد جـ٢/١٧٠.

(٣) السابق جـ٢/١٧١.

(٤) انظر شرح الأصول الخمسة ص٦٢٨ وما بعدها.

أما أبو هاشم فقد رفض ذلك قائلا "لا – بل يقبح من الله تعالى ذلك ولا يحسن منه أن يفعل به من العقاب إلا عشرة أجزاء فقط أما العشرة الأخرى فإنها تسقط بالثواب الذى كان قد استحقه على ما أتى به من الطاعة"(١).

وإذا ما جئنا إلى القاضي "عبد الجبار"، لنرى ماذا يرجح، نجده قد مال إلى رأى أبى هاشم بل ويؤكد أنه الصحيح فيقول "هذا أي – ما ذهب إليه أبو هاشم – هو الصحيح من المذهب، ولعمرى – والقول للقاضي عبد الجبار – إنه القول اللائق بالله تعالى دون ما يقوله أبو على، والذى يدل على صحته، أن المكلف أتى بالطاعة على الوجه الذى لو أتى بها منفردا عن المعصية لكان يستحق عليها الثواب، فيجب أن يستحق عليها الثواب وإن دنسها بالمعصية"(٢)

▪ولكن ما هي محصلة هذا الخلاف بين الجبائيين؟

نقول رغم هذه الاختلاف بين علماء المعتزلة في تقرير قولهم بالإحباط أو الموازنة فإن المحصلة واحدة وهي خلود مرتكب الكبيرة في النار، فسواء اعتمدت إحباط أبى على أو موازنة أبى هاشم، فإن النتيجة واحدة، وهى أن المكلف الذى دنس طاعاته بالكبيرة مخلد في النار، وليس هذا استنتاجا بل هو صريح قول القاضي عبد الجبار فإنه مع ترجيحه لموازنة أبى هاشم، لم يستسغ أن يقول إن المكلف الذى ارتكب كبيرة يثاب أو يرى ثواب طاعاته في صورة الثواب الحقيقي، وإنما ذهب إلى أن المكلف الذى حاله كذلك يرى أثر طاعاته في صورة سلبية هي التخفيف من عذابه بعض الشيء.

(١) شرح الأصول الخمسة ص٦٢٩، وانظر المغنى جـ٥٠٧/١٣، شرح المقاصد جـ١٧١/٢، شرح المواقف جـ٣٣٨/٨ .

(٢) شرح الأصول الخمسة ص٦٢٩ .

يقول "عبد الجبار" في ذلك "لا يمكن والحال هذه أن يوفر عليه الثواب الذى يستحقه، لاستحالته، فلابد أن يزول من العقاب بمقداره، لأن دفع المضرة كالنفع في أنه مما يعد من المنافع[١]

▪الخلفية العقلية لكلام المعتزلة في الإحباط:

بنى المعتزلة كلامهم في الإحباط على كون الثواب والعقاب من ضرورتهما أن يكونا دائمين، فالثواب منفعة دائمة خالصة مع التعظيم، والعقاب مضرة دائمة خالصة مع الإهانة، ولما يكونان كذلك يمتنع الجمع بينهما؛ فلابد أن يسقط أحدهما ليخلص للمكلف واحد منهما، ولما كان الأمر كذلك منع المعتزلة أن تتساوى طاعات المكلف ومعاصيه، وفي ذلك يقول عبد الجبار "فإن قيل فما قولكم فيمن استويا – الطاعة والمعصية – في حقه، أكان يجب أن يثاب ويعاقب دفعة؟ قيل له إنهما لا يستويان، ولا خلاف في ذلك بين أبى على وأبى هاشم"[٢]

▪الأدلة السمعية للمعتزلة على الإحباط :

حاول المعتزلة الاستشهاد على قولهم بالإحباط بآيات من القرآن الكريم نذكر بعضها على سبيل المثال.

الأولى: قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُواْ مَسَاجِدَ الله شَاهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [٣].

يقول "الزمخشري" قوله تعالى: ﴿ حبطت أعمالهم﴾ التي هي العمارة والحجابة والسقاية وفك العناة، وإذا هدم الكفر أو الكبيرة الأعمال الثابتة الصحيحة إذا تعقبها فما ظنك بالمقارن"[٤]؟

(١) انظر شرح الأصول الخمسة ص٦٢٩

(٢) شرح الأصول الخمسة ٦٢٣، ٦٢٤ وما بعدهما بتصرف يسير.

(٣) سورة التوبة الآية رقم: ١٧.

(٤) الكشاف جـ١٧٩/٢ .

الثانية: قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأذَى ﴾[١]، يقول "عبد الجبار" في هذه الآية إنها "تدل على أن الحسنات تبطل بالكبائر وأن فاعلها إنما يستحق ثوابها إذا لم تبطل بالمعاصي، ولولا ذلك لم يكن لقوله تعالى: ﴿ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى﴾[٢] معنى[٣]

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾[٤].

يقول عبد الجبار "فإنه يدل على أن ثواب الإنسان ينحبط بما يستحقه من العقاب على الكفر والفسق، على ما نذهب إليه في الإحباط والتكفير، وذلك يبطل قول من ينفى ذلك من المرجئة"[٥]

▪قول الأشاعرة والماتريدية في المسألة.

على خلاف مما ذهب إليه المعتزلة من الإحباط ذهب الاشاعرة والماتريدية إلى القول بأنه لا يحبط العمل الصالح إلا الكفر، يقول "الأشعري" "المؤمن بالله تعالى وسائر ما دعاه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإيمان به، لا يخرجه عنه شيء من المعاصي، ولا يحبط عمله إلا الكفر"[٦].

ويقرر الإمام أبو منصور الماتريدي إن القول بإحباط ثواب الإيمان والعمل الصالح بسبب الكبيرة على ما ذهب إليه المعتزلة، مما يأباه العقل، ولا يتناسب مع كون الله غفورا رحيما كريما، وعد على الحسنة عشر أمثالها أو أكثر، وعلى السيئة مثلها أو يغفر، إذ على قول المعتزلة لا يكون وفى في

(١) سورة البقرة الآية رقم: ٢٦٤ .

(٢) سورة البقرة الآية رقم: ٢٦٢

(٣) متشابه القرآن/ ١٣٦، وانظر تنزيه القرآن عن المطاعن لعبد الجبار ص٥٣ .

(٤) سورة الحجرات الآية رقم: ٢.

(٥) متشابه القرآن/ ٦٢٢، وانظر تفسير الكشاف للزمخشرى جـ٣/٥٥٧ .

(٦) أصول أهل السنة والجماعة ص٨٨ وما بعدها.

جانب الحسنة بالمثل فضلا عن العشرة أمثال، ولا اقتصر في جانب السيئة على المثل فضلا عن المغفرة. (١)

▪تفنيد الأشاعرة والماتريدية لكلام المعتزلة عقلا ونقلا:

▪أما عقلا فمن وجوه:

أولا: إن تعلل المعتزلة بهذه الأمور في قولهم بإحباط الكبيرة لسائر الطاعات تعلل ضعيف، لم ينل نصيبه من التأمل العقلي، ولا من مراعاة كلامهم في الحسن والقبح وتنزيل أفعال الله تعالى عليهما، يقول السعد: " وأما عقلا فللقطع بأنه لا يحسن من الحكيم الكريم إبطال ثواب إيمان العبد ومواظبته على الطاعات طول العمر يتناول لقمة من الربا وجرعة من الخمر"(٢).

وأيضا ليس ثمة مانع عقلي من تساوي الحسنات والسيئات، وما ذكره المعتزلة من أن ذلك سوف يوجد مشكلة وهى أن المكلف والحال كذلك إن عذب كان ظلما، وإن أثيب كان قبيحا، فإنا نعجب كيف استساغ المعتزلة لأنفسهم أن يصفوا الله تعالى بالظلم لو عذب من استوت حسناته وسيئاته، ثم يقولون هنا إن الكبيرة تحبط ثواب الطاعات ويخلد صاحبها في النار، إن هذا كما يرى "السعد" بحق "لو لم يكن ظلما فلا ظلم"(٣).

ثانياً: ذهاب "عبد الجبار" إلى أن مرتكب الكبيرة سوف يرى ثواب طاعته في صورة تخفيف العذاب، وعده ذلك من المنافع، وظنه أن ذلك هو الذى يتفق مع قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ﴾(٤).

كلام باطل وظن خاطئ، فما المانع أن يحدث العكس، وهو أن يرى مرتكب الكبيرة ثواب ما جاء به من الإيمان والعمل الصالح، وفى نفس الوقت

(١) انظر كتاب التوحيد للماتريدي ص ٣٣٣، تأويلات أهل السنة لأبى منصور الماتريدى جـ٢٥٣/١ وما بعدها، وانظر تفسير النسفي جـ٦٨/١ ، تبصرة الأدلة جـ٧٨١/٢،

(٢) شرح المقاصد ج٢٣٢/٢، شرح المواقف جـ٣٣٩/٨.

(٣) شرح المقاصد جـ١٦٨/٢، انظر التفسير الكبير جـ٥٥/٧ وما بعدها، الأربعين جـ٣٣٩/٢، شرح المقاصد جـ١٧٠/٢ وما بعدها، طوالع الأنوار للبيضاوى ص٣٣٩.

(٤) سورة الزلزلة الآية رقم: ٧ .

يرى عقاب كبيرته بأن تكون درجته في الجنة أقل من درجة من لم يرتكب الكبيرة، فلئن اعتبرتم أيها المعتزلة تخفيف العذاب ثوابا، فلنعتبر نحن الحط من الدرجات عقابا، فما المانع عقلا من ذلك، يقول الشهرستانى موضحا هذا المعنى "من قال صاحب الكبيرة يخلد في النار بشرط تخفيف العذاب عليه بسبب تصديقه قولا وعقدا وطاعته المحبطة، يعارضه قول المرجئ بتخليده في الجنة بشرط حطه عن درجة المطيعين، بسبب إيمانه وسائر طاعاته[١].

وبذلك يتبين لنا ضعف الجانب العقلي الذى بنى عليه المعتزلة كلامهم في الإحباط.

▪وأما نقلا:

فلا حجة للمعتزلة في الاستدلال بالآيات التي أوردوها على ما يقولون.

فالآية الأولى خارجة عن محل النزاع أصلا، فهي تتكلم عن أن هؤلاء المشركين قد حبطت أعمالهم، ولا نزاع في أن الشرك يحبط العمل، فكيف يقحم الزمخشرى كلمة الكبيرة عند تفسيره للآية ويجعلها مساوية للشرك [٢].

أما الآية الثانية: فليس معناها الإحباط على الوجه الذى ذكره المعتزلة "بل بمعنى أن من عمل عملا صالحا استحق به الذم، وكان يمكنه أن يعمله على وجه يستحق به المدح والثواب، يقال إنه أحبط عمله، أي أتى به فاسداً أصلا كالصدقة مع المن والأذى وبدونهما"[٣].

أما الآية الثالثة: فلا دلالة للمعتزلة فيها على ما يقولون، يبين لنا ذلك "ابن المنير" من خلال ما يلى:

أولا: المراد في الآية النهى عن رفع الصوت على الإطلاق.

---

(١) نهاية الأقدام ص٤٧٥ وما بعدها.

(٢) الانتصاف لابن المنير بهامش الكشاف جـ١٧٨/٢ وما بعدها، وانظر شرح المقاصد جـ١٧٠/٢ وما بعدها

(٣) شرح المقاصد جـ١٧٠/٢ ، انظر التفسير الكبير جـ٥٧/٧ وما بعدها بتصرف، جامع البيان فى تفسير القرآن للطبرى جـ٤٢/٣ وما بعدها، غرائب القرآن للنيسابورى بهامش تفسير الطبرى جـ٥٤/٣ وما بعدها، تفسير القرآن العظيم لابن كثير جـ٢٧٩/١

ثانيا: حكمة هذا النهى الحذر مما يتوقع في ذلك من إيذاء للنبي صلى الله عليه وسلم إذ أن رفع الصوت من جنس ما يحصل به الإيذاء، فأنت ترى الشيخ يتأذى برفع التلميذ صوته بين يديه فكيف برتبة النبوة؟

ثالثا: إن إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ مبلغ الكفر المحبط للعمل باتفاق.

رابعا: لما كان إيذاء النبي يبلغ هذه الدرجة، وكان المنهى عنه وهو رفع الصوت ينقسم إلى ما يبلغ منه ذلك، وإلى مالا يبلغ، ولا دليل يميز أحد القسمين لزم المكلف أن يكف عن ذلك مطلقا، وخوف أن يقع فيما هو محبط للعمل وهو البالغ حد الإيذاء، فأين دلالة الآية على ما يقوله المعتزلة؟

خامسا: لو كان الأمر على ما يعتقد المعتزلة لم يكن لقوله تعالى: ﴿ وأنتم لا تشعرون﴾ موقع لأن الأمر بين أن يكون رفع الصوت مؤذيا فيكون كفرا محبطا قطعا، وبين أن يكون غير مؤذ فيكون كبيرة محبطة على رأيهم قطعا، فالإحباط محقق على كلا الحالين، فلا موقع لإدغام الكلام بعدم الشعور مع أن الإحباط ثابت مطلقا[1]

(١) انظر الانتصاف بهامش الكشاف جـ٣/٥٥٦، بتصرف واختصار .

المبحث الخامس: تجديد الخطاب فيما يتعلق ببيان حكم المخالف للحق من أهل القبلة.

- **مدخل.**
- **مذهب جمهور الأشاعرة والماتريدية:**
- **تعقيب**

▪مدخل.

مسألة حكم مخالف الحق من أهل القبلة من حيث الإيمان والكفر، من المسائل الهامة التي ينبغي الاعتناء بها من خلال تجديد الخطاب الديني، وهذه المسألة غير مسألة مرتكب الكبيرة، فهناك المخالفة بفعل معصية، أو ترك واجب، وأما هنا فالمخالفة باعتقاد رأي مخالف.

وتوضيحا نقول إذا كان المسلمون قد اتفقوا على ما هو من ضروريات الإسلام كحدوث العالم، وحشر الأجساد، وما أشبه ذلك، ثم اختلفوا في أصول سواها مثل مسألة زيادة الصفات على الذات، أو عدم زيادتها، ومثل القول بخلق الأفعال الإنسانية، وعموم الإرادة الإلهية، وجواز رؤية الله أو عدم جوازها، ونحو ذلك مما لا نزاع فيه أن الحق فيها واحد، فما حكم من خالف قول أهل الحق في ذلك ؟ هل يكون كافرا أم ماذا؟

▪مذهب جمهور الأشاعرة والماتريدية:

ذهب الجمهور إلى القول بأن مخالف الحق من أهل القبلة في الأمور التي ذكرناها لا يكفر، يقول الإمام الأشعري في مقدمة كتابه مقالات الإسلاميين "اختلف الناس بعد نبيهم ﷺ في أشياء ضلل فيها بعضهم بعضا، وبرئ بعضهم من بعض، فصاروا فرقا متباينين وأحزابا متشتتين إلا أن الإسلام يجمعهم ويشتمل عليهم "[1]

تأمل صنيع هذا الإمام الذي يبدأ كتابه بما يبين منهجه في محاولة الحفاظ على جمع الأمة الإسلامية، وانظر إلى دقة الفهم لأقوال الفرق والمخالفين للحق من أهل القبلة وتنصيص الإمام على أن الإسلام يجمعهم ويشتمل عليهم، يقول شيخ الازهر د. أحمد الطيب: إننا اليوم بحاجة لنشر هذا التراث الوسطي وإذاعته بين الناس لتقف به الأمة في وجه نزعات التكفير

(١) مقالات الإسلاميين للإمام الأشعري بتحقيق أ. محمد محي الدين عبد الحميد طبعة المكتبة العصرية بيروت – لبنان سنة ١٤١١– ١٩٩٠ ج٣٤/١ وقد فعل الآمدي نفس الصنيع في أبكار الأفكار ج٣٧/٥

والتفسيق والتبديع في خلافيات تسع الناس جميعا، وذلك حتى نتمكن من وقف هذه التداعيات التي توشك أن تقضي على وحدة الأمة وقوتها[١]

وعلى هذا النهج سار أصحاب الأشعري من بعده، وهذا النهج كذلك هو نهج أهل الفقه تأمل قول الإمام الشافعي لا أرد شهادة أحد من أهل الأهواء إلا الخطابية لاستحلالهم الكذب، وكذلك نهج الحنفية جاء في المنتقى أيضا عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه لم يكفر أحدا من أهل القبلة.

ويجعل الإمام الغزالي خلاف هؤلاء المخالفين لأهل الحق فيما ذهبوا إليه مما هو وراء ضروريات الإسلام في محل الاجتهاد، فتراه يقرر أن الذي ينبغي أن يميل إليه ذو التحصيل هو الاحتراز من التكفير ما وجد إلى ذلك سبيلا، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم.[٢]

ويبين الجمهور حجتهم بعدم تكفير المخالف في مثل هذه المسائل بما يلي:

١- أن الثابت عند أهل السنة والجماعة هو تكفير المكذب للرسول ﷺ في شيء مما علم مجيئه به ضرورة، والمخالف هنا ليس بمكذب أصلا، ولم يثبت شرعا أن الخطأ في التأويل موجب للتكفير، فلابد من دليل عليه، يضاف إلى ذلك أن العصمة مستفادة من قول لا إله إلا الله قطعا فلا يدفع ذلك إلا بقاطع. [٣]

٢- يبين الإمام الرازي أن صحة الإسلام لا تتوقف على اعتقاد الحق في تلك المسائل التي اختلف فيها أهل القبلة، ولو كان صحة الإسلام تتوقف على

(١) الإمام أبو الحسن الأشعري إمام أهل السنة والجماعة نحو وسطية إسلامية جامعة الطبعة الأولى ٢٠١٤م ج١/١٧.

(٢) انظر الاقتصاد في الاعتقاد بتحقيق أ.د/ مصطفى عمران ص: ٥١٧، والتفرقة بين الإسلام والزندقة ص: ٥٦ وما بعدها، وانظر تنصيص الإمام النووي على إن هذا هو مذهب أهل الحق المنهاج شرح صحيح مسلم ج١/١٥٠، والتحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ج١٢/٣

(٣) الاقتصاد ص: ٥١٨.

ذلك لكان النبي ﷺ ومن بعده يطالبون بها من آمن ويفتشون عن عقائدهم فيها، واللازم منتف قطعا.(١)

٣- الفرق بين الخلاف في هذه المسائل وبين الخلاف فيما هو من أصول الإسلام أن بعضها مما اشتهر كونه من الدين واشتمل عليه الكتاب، بحيث لا يحتاج إلى البيان كحشر الأجساد وبعضها مما ظهرت أدلته بحيث يتسارع إليه الأفهام كحدوث العالم، وإنما طال الكلام فيها لإزالة شكوك الفلاسفة وغيرهم بخلاف المسائل الخلافية التي نحن بصددها فإن الحق فيها خفي يفتقر إلى زيادة نظر وتأمل، والكتاب والسنة قد يشتملان على ما يتخيل معارضا لحجة أهل الحق فلو كانت المخالفة فيها كفرا لاحتيج إلى البيان ألبتة.(٢)

يقول الإمام الغزالي منبها على خطورة المسألة " اعلم أن للفرق في هذا مبالغات وتعصبات، فربما انتهى بعض الطوائف إلى تكفير كل فرقة سوى الفرقة التي يعزى إليها" (٣)

وما ذكره الإمام الغزالي رحمه الله وقع فيه أغلب الفرق قديما ممن اتسمت أقوالهم بالتعصب ورؤية الحق قصرا على مذهب انتسبوا إليه، وهو ما قد يقع فيه بعض الناس في وقتنا الحاضر، فعندما يقتنع أحدهم بالانضمام إلى بعض الجماعات يظن أن الحق وقف على جماعته فسرعان ما يقع في تكفير من هو مخالف له، وهذا خطأ منهجي، حاول الإمام الغزالي رحمه الله علاجه فأرشد من أراد معرفة سبيل الحق في هذه المسألة أن يعرف أن هذه مسألة

(١) انظر نهاية العقول في دراية الأصول للإمام الرازي تحقيق أ/ سعيد فودة طبعة دار الذخائر بيروت لبنان ج٤/٢٧٩ وما بعدها.

(٢) انظر المرجع السابق ج٤/ ٢٧٩، وما بعدها، محصل أفكار المتقدمين ص:٢٤٠، المواقف بشرحه ج٨/٣٦٠، شرح المقاصد ج٢/٢٦٩.

(٣) انظر الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي بتحقيق أ.د/ مصطفى عمران ص: ٥١٧، وقارن أبكار الأفكار للآمدي ج٥/٩٧.

فقهية – أي شرعية تطلب أدلتها من الشرع – وإنها تارة تكون معلومة بأدلة سمعية، وتارة مظنونة بالاجتهاد، ولكن لا مجال للعقل فيها ألبتة.(١)

ألا فلننتبه إلى خطورة التكفير ولنستمع إلى وصية النبي ﷺ في حجة الوداع وهو يقول: { لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض}(٢)، فهذه من دلائل نبوته ﷺ يحذر أمته كما يقول الطاهر بن عاشور حروب الخوارج، بدعوى التكفير(٣) .

يقول الإمام الخطابي معناه لا يكفر بعضكم بعضا، فتستحلوا قتال بعضكم بعضا(٤)، ولنستمع كذلك إلى قوله ﷺ {إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال إنه كان حريصا على قتل صاحبه}(٥)، وقوله ﷺ { من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما}(٦) يقول ابن حجر في شرح هذا الحديث" من قال ذلك لمن يعرف عنه الإسلام ولم يقم له شبهة في زعمه أنه كافر، فإنه يكفر بذلك، فمعنى الحديث فقد رجع عليه تكفيره فالراجع هو التكفير لا الكفر فكأنه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله، ومن لا يكفره إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام" (٧)

إن هذه النظر الوسطية لا تجدها في مذهب آخر غير مذهب أهل السنة ولك أن تقارن ما ذكره أهل السنة هنا بما ذهب إليه المعتزلة من تكفير

(١) انظر الاقتصاد في الاعتقاد ص: ٥١٨

(٢) الحديث أخرجه البخاري بسنده من حديث جرير رضي الله عنه باب حجة الوداع حديث رقم: ٤١٤٣، ومسلم من حديث جرير أيضا باب لا ترجعوا بعدي كفارا حديث رقم: ٢٣٢.

(٣) التحرير والتنوير ج١٠/٣

(٤) المنهاج للنووي ج٥٥/٢

(٥) الحديث أخرجه البخاري بسنده باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا حديث رقم: ٣١، ومسلم باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما حديث رقم: ٢٨٨٨.

(٦) الحديث أخرجه البخاري بسنده من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما باب من أكفر أخاه بغير تأويل حديث رقم: ٥٧٥٣، ومسلم باب حال ايمان من قال لأخيه المسلم يا كافر حديث رقم: ٦٠.

(٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ج٤٦٦/١٠

لغيرهم ممن لم يقولوا بقولهم في قضايا الصفات أو الرؤية وغيرهما، وما ذهب إليه بعض الجماعات اليوم من تكفيرهم لم ليس هو على مذهبهم.[١]

▪ثمرة هذه الجهود في وقتنا الحاضر

ظهر لنا من خلال هذا البحث وهذه الجهود التي قدمها الأشاعرة والماتريدية في تجديد الخطاب الديني فيما يتعلق بمبحث الأسماء والأحكام تتلخص فيما يلي:

١-تحديد مفهوم الإيمان بأنه التصديق القلبي بكل ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم، وأن الإقرار شرط لإجراء الأحكام الدنيوية، وأن العمل كمال للإيمان.

٢-تحديد مفهوم الكفر بأنه تكذيب النبي في شيء مما علم مجيئه به ضرورة.

٣-الحكم على مرتكب الكبيرة غير المستحل لها بأنه مؤمن ناقص الإيمان، وخطأ الحكم عليه بكونه كامل الإيمان، أو أنه فاسق فقط، أو أنه كافر.

٤-الحكم على مرتكب الكبيرة في الآخرة بأن عمله الصالح باق من غير إحباط وأن أمره إلى الله إن شاء غفر له وأدخله الجنة من غير عذاب، وإن شاء عذبه بمقدار ذنبه ثم تكون عاقبة أمره إلى الجنة.

٥-الحكم على مخالف الحق من أهل القبلة ممن تبنى رأيا أو قولا في المسائل الخلافية بأنه مؤمن وإنه مجتهد فيما تبناه من رأي أو قول.

٦-إن هذه الأقوال عند التحقيق هي ما كان عليه سلف الأمة قبل ظهور الفرق والخلاف.

▪إمكانية تطبيق هذه الجهود:

يمكننا تطبيق هذه الجهود التي بذلها الأشاعرة والماتريدية من خلال:

١-نشر هذه الجهود بأدلتها، وبيان الآراء الفاسدة التي انحرفت.

(١) انظر: المواقف للإيجي بشرح الجرجاني ج ٥٦٠/٣، وشرح المقاصد للسعد ج٢٦٩/٢.

٢-تبني المنهجية التي اتبعها الأشاعرة والماتريدية في معالجة الموضوع منهجية الجمع والتوفيق بين الأدلة.

٣-أن يعمل حكماء المذاهب الإسلامية المعاصرة على تنقية كتبهم بل وخطابهم من نزعة تكفير المسلمين بشكل عام، أو تكفير المخالف لهم ممن ليس على مذهبهم بشكل خاص[١].

▪ونذكر في نهاية بحثنا هذا ثلاثة من نصوص أئمة التجديد:

أحدهما للإمام أبي حامد الغزالي يقول فيه:

والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً؛ فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم. [٢]

والثاني للشيخ محمد عبده والذي يقول فيه:

أصل من أصول الأحكام في الإسلام البعد عن التكفير، ولقد اشتهر بين المسلمين وعرف من قواعد دينهم أنه إذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مائة وجه ويحتمل الإيمان من وجه واحد، حمل على الإيمان ولا يجوز حمله على الكفر فهل رأيت تسامحا أكثر من هذا؟!![٣]

وثالثها للإمام الطاهر بن عاشور والذي يقول فيه:

حاصل معنى الإيمان حصول الاعتقاد بما يجب اعتقاده، وحاصل معنى الإسلام إظهار المرء أنه أسلم نفسه لاتِّباع الدين ودعوة الرسول، وأن

(١) راجع في هذا الصدد: فتنة التكفير بين الشيعة والوهابية والصوفية د. محمد عمارة طبعة القاهرة سنة ١٤٢٧هـ وهو يعالج ما وقعت فيه المذاهب الإسلامية من فتنة التكفير من غير منهجية في تحديد مفاهيم الإيمان والكفر.

(٢) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد بتحقيق أ.د/ مصطفى عمران ص: ٥١٧، والتفرقة بين الإسلام والزندقة ص: ٥٦ وما بعدها.

(٣) انظر: الأعمال الكاملة للإمام الشيخ محمد عبده تحقيق د. محمد عمارة، طبعة دار الشروق بالقاهرة سنة ١٩٩٣، ص: ٣٠٢.

الأعمال ائتماراً وانتهاءً وفعلاً وانكفافاً، هي غاية تتفاوت فيها المراتب إلاَّ أن تفاوت أهلها فيها لا ينقص الأصل الذي به دخلوا فالأعمال لها المرتبة الثانية بعد الإيمان والإسلام لأنها مكملة المقصد لا ينازع في هذا إلا مكابر، واستحقاق الثواب والعقاب على قدر الأعمال القلبية والجوارحية فالأمر الذي لا يحصُل شيءٌ من المطلوب دونَه لا يُنجي من العذاب إلا جميعُه فوجب أن يكون من لم يؤمن ولم يسلم مخلَّداً في النار لأنه لا يحصل منه شيء من المقصود بدون الإيمان والإسلام، وأما الأمور التي يقرُب فاعلها من الغاية فثوابها على قدر ارتكابها والعقوبة على قدر تركها، ولا ينبغي أن ينازِع في هذا غيرُ مكابر، إذ كيف يستوي عند الله العليمِ الحكيم رجلان أحدهما لم يؤمن ولم يسلم والآخر آمن وأسلَم وامتثل وانتهى، إلا أنه اتبع الأمَّارة بالسوء في خصلة أو زلة فيحكم بأن كلا الرجلين في عذاب وخلود ؟

وعليه: فإذا عرضت لنا أخبار شرعية جمعت بين الإيمان والأعمال في سياق التحذير أو التحريض لم تكن دليلاً على كون حقيقة أحدهما مركبة ومقومة من مجموعهما، فلا ينبغي لمنتسب أن يجازف بقولة سخيفة ناشئة عن قلة تأمل وإحاطة بموارد الشريعة وإغضاء عن غرضها ويؤول إلى تكفير جمهور المسلمين وانتقاض الجامعة الإسلامية بل إنما ينظر إلى موارد الشريعة نظرة محيطة حتى لا يكون ممن غابت عنه أشياء وحضره شيء. (١)

(١) انظر: التحرير والتنوير للإمام الطاهر ابن عاشور نشر دار سحنون للنشر والتوزيع – تونس – ١٩٩٧م ج ٢٧٢/١ وما بعدها بتصرف يسير.

خاتمة البحث

في نهاية هذا البحث حول جهود الأشاعرة والماتريدية في تجديد الخطاب فيما يتعلق بمبحث الأسماء والاحكام يحسن بنا أن نقف لنسجل أهم النتائج:

- قيام الأشاعرة والماتريدية بما عليهم من تقعيد للقواعد الصحيحة المتلقاة من الكتاب والسنة، وما أجمع عليه السلف الصالح رضوان الله عليهم،
- ينبغي الاستفادة من تراث الأشاعرة والماتريدية ونشره لما تميز به من وسطية معتدلة تجمع بين الكتاب والسنة.
- عند عرض المذاهب لابد من التحليل ومقارنة الأقوال، ولا تعرض الأقوال مجتزئة لقصد اتهام أصحابها.
- عند عرض أية من القرآن الكريم، أو حديث من السنة النبوية مما اعتمد عليه الفرق في تكفير المسلمين، أو في التفريط في أحكام الدين فلابد أن يذكر معه الآيات والأحاديث التي اعتمد عليها أهل السنة في الرد على هذه الفرق لتصحيح فهم المتلقي.
- ينبغي التشديد على خطورة مسألة التكفير فتلك هي آفة الوقت، وما تفرق المسلمون قديما وحديثا إلا بسبب صدور التكفير ممن ليس له علم.
- ينبغي التركيز على مسألة أن مخالف الحق من أهل القبلة في مسائل خلافية محتملة لا يكفر بل يوضع خلافه في دائرة الاجتهاد الذي يؤجر صاحبه حتى ولو كان مخطئاً.

هذا وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

فهرس بأهم مراجع البحث

- القرآن الكريم:
- السنة النبوية:
- الإبانة عن أصول الديانة للإمام الأشعري، تحقيق د/ فوقية حسين، ط دار الأنصار، ١٣٩٧هـ.
- أبكار الأفكار للآمدي تحقيق أ.د أحمد المهدي الطبعة الأولى دار الكتب والوثائق العلمية
- الأربعين في أصول الدين، ط مكتبة الكليات الأزهرية، ١٤٠٦هـ.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة لإمام الحرمين، تحقيق د/محمد يوسف موسى، ط الخانجى ١٩٥٠م.
- أصول الدين للبزدوي، تحقيق هانز بيترلنس، ط الحلبى، ١٩٨٣م.
- الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة للبيهقي، ط دار السلام العالمية، بدون.
- الآمدى وآراؤه الكلامية، أ.د/ حسن الشافعي ط دار السلام، ١٤١٨هـ.
- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به للباقلاني، تحقيق عماد الدين أحمد حيدر، ط عالم الكتب، ١٤٠٧هـ.
- بحر الكلام للإمام أبي المعين النسفي تحقيق د/ محمد ولي الدين فرفور طبعة دار الفرفور دمشق الطبعة الثانية ١٤٢١
- البداية من الكفاية في أصول الدين للصابوني، تحقيق د/ فتح الله خليف، ط دار المعارف، ١٩٦٩م.
- تاريخ المذاهب الإسلامية للإمام محمد أبي زهرة، ط دار الفكر العربي، بدون.
- تحفة المريد على جوهرة التوحيد للبيجوري، ط١٤٠٦هـ.
- التفسير الكبير المشتهر بمفاتيح الغيب للرازي "، ط دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ.

- تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، تحقيق عماد الدين أحمد حيدر، ط مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤١٤هـ.
- شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار، تحقيق د/ عبد الكريم عثمان، ط مكتبة وهبة، ١٤٠٨هـ.
- شرح المقاصد في أصول الدين، ط تركيا، ١٢٧٧هـ.
- صحيح البخاري بشرح بن حجر "المسمى فتح البارى بشرح صحيح البخارى تحقيق محب الدين الخطيب، ط دار الريان للتراث بالقاهرة، ط أولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م.
- العقيدة النظامية لإمام الحرمين الجويني بتحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثري طبعة مكتبة الأزهرية للتراث ١٤١٢.
- غاية المرام في علم الكلام لسيف الدين الآمدي، تحقيق حسن محمود عبد اللطيف، ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٣٩١هـ.
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل للإمام الزمخشري، ط دار الفكر، بدون.
- اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع للإمام الأشعري، تحقيق د/ حمودة غرابة، ط١٤١١هـ.
- متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار تحقيق د/ عدنان محمد زرزور، ط مكتبة التراث.
- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي، ط مكتبة الكليات الأزهرية، بدون.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للأشعري، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد، ط المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ.
- المواقف في علم الكلام للإيجي مع شرحه للسيد الشريف الجرجانى، ط بيروت، ١٤١٩، الأولى.

ثانياً :
التفسير وعلوم القرآن